

+

+

عن حقوق الإنسان في الجزائر

علي يحيى عبد النور

رئيس الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

12	1. الظروف
13	2. فتح المعتقلات
14	3. التعذيب
16	4. الإعدام بدون محاكمة
16	5. الإخفاءات القسرية
17	6. المجازر
20	7. الجهاز القضائي
21	8. إرادة الدولة وإرادة الشعب

+

+

1. الظروف

يُتصَفُ الوضع العام الذي يسود الجزائر بأزمةٍ متعددة الجوانب، نتيجة لانعدام الثقة بين الحاكم والمحكوم. ولا يمكن حكم الجزائر في ظل شللٍ سياسي، وركودٍ اقتصادي، وتوترٍ اجتماعي. فعندما يكون النظام السياسي القائم نظاماً أحادياً مركزياً متحكماً في كل شيء لا يراقبه أحد، يعلو على القانون، واضعاً الحياة السياسية تحت الوصاية، وفارصاً على الشعب قيوداً جبرية، ومن ثم لا يوجد قانون يحدّ من جوره، حينئذ لا توجد دولة القانون ولا معارضة ولا حريات.

سبع سنوات من العنف والرعب والمجازر الجماعية والتعذيب والإعدام خارج نطاق القانون، والإخفاءات القسرية والنزوح الريفي إلى المدن بسبب انعدام الأمن، في جوٍّ سياسي يتميز بالارتياب وعدم التسامح والبغضاء والشقاق، أدت إلى تفاقم الأزمة وتشجيع الانتهاكات المنظمة والخطيرة لحقوق الإنسان.

إنّ سياسة الحلّ الأمّني التي كرّس لها النظام كل جهوده، وخصّص لها أموالاً ضخمة طيلة سبع سنوات، باءت بالفشل، وما ساعدت إلاّ في انتشار دائرة العنف إلى جميع أنحاء البلاد. وليس هناك أيّ مؤشر جدّي يدل على أنّ تلك السياسة سوف تتحسن لصالح النظام القائم في المستقبل القريب أو البعيد.

فالشعب يعيش حالة فقر وتهميش. أتعبته ظروف المعيشة المُنهكة المتمثلة في انخفاض المستوى المعيشي والتدهور الاقتصادي، والتسريح الجماعي للعمال الذي زاد من حدّة البطالة - التي تقدّر بنسبة 30% من مجموع السكان القادرين على العمل - والوضع الصحيّ المزري وانخفاض قيمة الدينار الجزائري. لقد حلّ بالشعب فقر مدقع.

ولا يزال الشعب بعد سبع وثلاثين سنة من استقلال الجزائر ينتظر بزوغ فجر عهد حقوق الإنسان. وكان انقلاب 11 يناير 1992 أصل العنف السياسي الذي أغرق الجزائر في الدماء وأوقعها في حدادٍ منذ أكثر من عشرة سنوات. وإثر ذلك الانقلاب قرّرت قيادة الجيش - المعروفة باسم «أصحاب القرار» - لوحدها توقيف المسار الانتخابي وحلّ المجلس الشعبي الوطني وإقالة رئيس الجمهورية. فالسلطات المنبثقة عن ذلك الانقلاب ليست دستورية ولا قانونية ولا شرعية ولا ديمقراطية. إنّنا نعيش في ظل نظامٍ سياسيّ خالٍ من أيّ أفقٍ ديمقراطي، ولا يسمح لا بالحق في الخلاف ولا بالرأي المخالف.

وبعد أن عرفت الجزائر حالة الحصار مرّتين، في أكتوبر 1988 وفي يونيو 1991، تعيش اليوم تحت حالة الطوارئ وذلك منذ 9 فبراير 1992. ولم تُجَنَّب حالة الطوارئ البلاد صراعات اجتماعية وسياسية عنيفة وبالخصوص الانتهاكات الخطيرة والمتكررة لحقوق الإنسان، بما فيها انتهاك الحق في الحياة وسلامة وكرامة النفس البشرية.

2. فتح المعتقلات

ما من يوم يمرّ منذ إعلان حالة الطوارئ في 9 فبراير 1992 إلاّ وهو محمّل بحصاد مشؤوم من الاعتداءات الخطيرة على كرامة النفس البشرية. لقد أدت حالة الطوارئ إلى حجز 17 ألف جزائريّ حسب الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، و34 ألف حسب الجبهة الإسلامية للإنقاذ، في معتقلات بالصحراء حيث تبلغ الحرارة في الظل 50 درجة مئوية. إنّ هؤلاء المعتقلين لم يفتروا جناحاً أو جريمة، وإنما أوقفوا بسبب آرائهم واعتقاداتهم السياسية. فأمر اعتقالهم كان بمجرد قرارات إدارية هي في الواقع رسائل محتومة تأمر بسجنهم بدون محاكمة.

إنّ الحجز الإداري يمثّل تحدياً لحقوق الإنسان، ويشكّل خطراً على الحريات والديمقراطية. وقد صرّح الرئيس الراحل محمد بوضياف بما يلي: «أقولها بصوت عالٍ وبكل صراحة إنّّه لن يمارس التعذيب». فقد بعث الموقوفون بمعتقل سيدي عتبة العسكري - الذي يبعد عن مدينة ورقلة بـ15 كلم - برسالة في سبع صفحات إلى جريدة المجاهد اليومية، ردّاً على تصريحات الرئيس، فلم تُنشر أبداً. وورد في الصفحة الثانية من هذه الرسالة بخصوص الوحشية والمعاملة اللاإنسانية والمهينة وممارسة التعذيب:

لقد تعرّضنا أثناء تواجدنا بمقرّات الدرك الوطني ومحافظات الشرطة ومكاتب الأمن العسكري [المخابرات] إلى الضرب باللكم وبالأقدام وبعض المكناس؛ على الوجه والرأس والبطن والأعضاء التناسلية، وكنا نحرق بالشموع في مرافقنا وأعضائنا التناسلية. وكانت لحانا تُنتف، كما كنا نعدّب بالكهرباء حتى انتفخت شروجنا، بعد أن أرغمنا على الجلوس على الزجاجات التي كانت مصوبة إلى أدبارنا.

^أ في سنة 1636، كان ملك فرنسا يستخدم هذه الرسائل، المختومة بالخاتم الملكي، للأمر بسجن الناس أو نفيهم من دون محاكمة.

3. التعذيب

لا يزال التعذيب يميّز تاريخ بلادنا، وغالباً ما يشكّل جزءاً من الصّراع السياسي. لقد كان الاستعمار الفرنسي سبّاقاً في استعمال التعذيب كأداة للصّراع إبان فترة الاحتلال وحرب التحرير، ثمّ اقتفى النظام الجزائري أثره في ذلك لكسر المعارضة الدّاخلية وقمع الشعب.

كتب العقيد ترينكيي (Trinquier) عن المجاهد الذي يلقبه بالإرهابي:

يجب عليه أن يعلم أنه عندما يلقي عليه القبض فإنه لا يُعامل كمجرم أو أسير حربٍ فُبِضَ عليه في ساحة المعركة. فإن أفشى بالمعلومات المطلوبة بسهولةٍ أثناء استجوابه، فلاستجواب سينتهي بسرعةٍ وإلاّ فإنّ المختصين سينزعون الأسرار التي يحملها بكل الوسائل. إنّ مثله في ذلك كمثّل الجندي سوف يواجه العذاب وربما حتى الموت.

وقد أدّت عودة الدّولة الجزائرية للظهور في 1962 - بعد عدد كبير من القتلى والدماء التي سالت، والأحزان والتضحيات والخراب الذي أصاب كلّ المجتمع - بجميع الجزائريين إلى الاعتقاد بأنهم لن يتعرضوا للتعذيب والاضطهاد أبداً. لكنّ الواقع السياسي أظهر منذ يونيو 1991 أنّ النظام الجزائري تولى ممارسة التعذيب، وأنّه لم يرق بأيّ إجراء لوضع حدّ له. ويعلم كل جزائري أنّ آلاف الضحايا قد تعرّضوا للتعذيب الذي تمارسه مصالح الأمن الخاضعة للسلطات العسكرية أو المدنية. وتلك الممارسات ليست أفعالاً منعزلة بل سياسة إدارية سارية، مستخدمة بطريقة محكمة ومنظمة. والهدف الرئيسي من ممارسة التعذيب ظل على ما كان عليه في عهد الاستعمار: إنّه استعباد الإنسان لأخيه الإنسان. إنّ ما تغيّر هو حجم الوسائل المستخدمة وتكاليها الباهظة - التي لم يتردّد النظام في اقتنائها رغم الأزمة - وزيادة فعاليتها التقنية.

وقد أصبحت ممارسة التعذيب جزءاً لا يتجزأ من الاستجابات وبديلاً عنها أو مكّلاً لها. إنّهُ يُستخدم للحصول على الاعترافات التي تسهّل الإدانة في المحاكم. ويُستخدم التعذيب أيضاً بغرض العقاب أو كوسيلة ضغط وتهديد من أجل ضمّ مخبرين جدد.

ويظل الرجال والنساء الذين تعرّضوا للتعذيب - وليس ذلك بتجاوز أو فعل انفرادي أو خطأ، بل من جراء ممارسة معمّمة تُستخدم كنظام حكم - متأثرين في أحسادهم وقلوبهم وذاكرتهم على مدى الحياة.

ويشكّل إخفاء الحقيقة وإنكار ممارسة التعذيب القاعدة الذهبية للحكومات المتعاقبة، لكن حصيلة التعذيب توجد داخل السجون. إنّ المرحوم حسين عبد الرحيم - الذي كان يشغل منصب أمين ديوان السيّد عباسي مدني زعيم الجبهة الإسلامية للإنقاذ - قد أنّهم

بمسؤولية تفجير مطار الجزائر العاصمة في 26 أغسطس 1992. ولقد أدلى بتصريح في قفص الشهود أمام القضاء قال فيه:

لقد ترشّحت للانتخابات التشريعية يوم 26 ديسمبر 1991 وفزت فيها، وقد صوّت لصالحى مائة ألف شخص على مستوى دائرة بوزريعة. واعتُقلت في 6 سبتمبر 1992 وقضيت 34 يوماً في أحد مراكز الاعتقال ونُقلت مرتين إلى مستشفى عين النعجة العسكري لعلاج كسر جمجمتي. وأوشكت أن أفقد سلامة عقلي من شدة التعذيب، وظننت وقتها أنّ أجلي قد اقترب. وحينها لو سألوني عن زلزال الشلف والناطور لقلت أنّي أنا المسؤول عنهما. ولو قالوا لي تحت التعذيب أنّي أنا الذي قُتلت أبي وأمي والرئيس الراحل بوضياف لأجبتهم بنعم.

وفي تصريح آخر أدلى به السيّد رواجي محمّد، وهو ابن شهيدٍ ومدير مؤسسة للتعليم المتوسط، قال أمام القضاء: «إنّ كل الاعترافات الموجودة في محضر الشرطة انْتزَعَت مِنِّي تحت التعذيب الذي تعرّضت له طيلة 32 يوماً.» وأضاف رواجي قائلاً، وهو يبدي أظافره ورأسه للحضور وللمحكمة: «إنّ هتلر نفسه لم يفعل شيئاً مثل هذا.» وتردّد طويلاً قبل أن يبوح أنّ جلاّديه قد أخصّوه.

التعذيب فضيحة لا عذر ولا مبرر لها. التعذيب لا يشرف المجتمع الوطني الذي يقى مستسلماً أمام هذه الفظيعة. التعذيب يخزي كل المجتمع الوطني رغم أنه معزوّ سوى إلى أولئك الذين يمارسون هذا العمل الوحشي أو يسمحون به أو يخفونهم.

يشير التعذيب تساؤلات كبيرة حول رجال الشرطة والجيش، والقضاة، والعلماء، والسياسيون، كل هؤلاء متورطون في التعذيب، إمّا لاقترافهم هذه الهمجية، وإمّا لحكمهم على سجناء بناءً على "اعترافات" انتزعت تحت التعذيب، وإمّا بصفتهم أطباء يحضرون حصص التعذيب لقياس طاقة المقاومة الجسدية للضحايا، وإمّا باستخدامهم إياه كممارسة إدارية للبقاء في السلطة.

يجب على كل واحد من هؤلاء أن يقرر شخصياً وأن يوقّق بين اعتقاداته وموقفه وسلوكه وفعله طبقاً للآداب المهنية والواجبات التي بدونها لا يمكن لهيآت اجتماعية محترمة أن تتواجد.

يجب على ضحايا وشهود التعذيب أن يتغلّبوا على الخوف في الإدلاء بشهادتهم، لأنّ الإسكات بعد الممارسة الدنيّة هو السلاح والجيروت الذي يتم من خلاله ترسيخ

ب نشر هذا التصريح في جريدة الوطن (El Watan) بتاريخ 10 مايو 1993 و ليبرتي (Liberté) بتاريخ 16 مايو 1993.

التعذيب. ولرّد هذه الممارسة ودفعها، يجب على الأصوات أن تُرفع من كل جهة لإدانتها، يجب على الشهود أن يتكلموا ويتحركوا ويُحسّسوا الرّأي العام، قصد منع هذه الأعمال الشنيعة أن تكرر في ظروف أخرى مُستقبلاً.

يجب علينا أن ندافع بكل صلابة وشجاعة ووعي على السلامة الجسدية والروحية للنفس البشرية، وأن نقول لا للتعذيب: «لن يعاد هذا أبداً!»

4. الإعدام بدون محاكمة

إثر الكمائن المميّنة والغارات التي تنفّذها الجماعات الإسلامية المسلّحة على عناصر الجيش والشرطة والمدنيين ثم تحتفي بسرعة نظراً لخفة حركتها، يطوّق الجيش كل المنطقة التي كانت مسرحاً للعمليات المسلّحة ثم يقضي حسب هواه منتقماً من السّكان والأهالي على نحو غير متكافئ.

ومن المستحيل تحديد عدد القتلى المرعب الذي كان حصيلة لهذه الحرب - التي حصدت كمّاً هائلاً من الجزائريين وهم في زهرة العمر - وذلك بسبب الرقابة والتعتيم الإعلامي، خاصة في القضايا الأمنية. لكن يبدو أنّ عدد الضحايا قد زاد عن 120 ألفاً منذ يونيو 1991. وقد اعتُقل آلاف الجزائريين المقيمين داخل البلاد، أو في الأحياء الشعبية بالمناطق الحضرية، من بينهم ثمّ أُعدموا بدون محاكمة.

5. الإخفاءات القسرية

إن مسألة الاخفاءات القسرية محزنة جدّاً، وتبقى شوكة في حلق المسؤولين الجزائريين. وقد أحصت رابطتنا أكثر من أربعة آلاف حالة اختفاء موثقة.

هناك ثلاثة أنواع من الاخفاءات القسرية في الجزائر. فهناك من يختفون من بيوتهم: يُقبض عليهم في منتصف الليل أو على الساعة الواحدة صباحاً بمساكنهم، ثمّ تقول عنهم مصالح الأمن: «إن الجماعات الإسلامية المسلّحة هي التي جاءت فأخذتهم وبالتالي هم ليسوا بجوزتنا، أو ربّما التحقوا بالمعارضة المسلّحة أو هاجروا للخارج.» لكن الذين اعتقلوهم قدموا على متن عربات من نوع ج.م.سي (GMC) وهي كبيرة الحجم حيث يعرفها جميع النّاس (أتمّ ملك للجيش). وعندما تقدم فرقة من الجيش أو الشرطة لاعتقال شخص ما، يشاهد جميع سكّان البيوت المجاورة الحدث ويتابعونه من وراء النوافذ. ولقد حصلنا على شهادات من عائلات محايّدة تؤكّد ذلك: «لقد شاهدنا عربات كبيرة وأشخاصاً يرتدون بدلات عسكرية مثل زي المظليين يتوجهون إلى البيوت.»

أما الصنف الثاني من حالات الإخفاء فتخض الذين اختطفوا من مكان عملهم. في تلك الحالات كان المدير أو المسؤول قد طلب من أفراد مصالح الأمن بطاقة هويتهم، لكي يتأكد أنهم حقاً أعضاء من المصالح الأمنية، فهو يعلم إذن من هم هؤلاء الخاطفون.

وفي الصنف الثالث، بناء عن أكثر من 4000 حالة موثقة لدينا، هناك من استدعي دورياً إلى محافظة الشرطة أو مركز الدرك أو المخابرات العسكرية، وقيل للمختفين من هذا الصنف: «في يوم كذا، أنتم مستعدون للاستجواب.»

أمام هذه الظاهرة شرعت أسر المختفين في حركة جديرة بالتنويه تهدف إلى:

- إثبات ظروف إختطاف أقاربهم من منازلهم أو في مواضع شغلهم أو بعد استدعاء عادي من قبل أجهزة الأمن؛
- إشعار وتحسيس الرأي العام الوطني والدولي بقضية المختفين، من أجل كسر السرية التي يريد النظام أن يفرضها عليهم وحتى لا تكتم الحقيقة من طرف الجلادين ودعاة المصلحة العليا للدولة؛
- الضغط على النظام حتى يجيب على سؤال عائلات المفقودين الذين ضلوا يطرحونه منذ سنين: «ماذا فعلتم بالمختفين الذين يُعدّون اليوم بالآلاف؟»

وألقت آلاف عائلات المفقودين، التي رفضت خيار الاستسلام والخضوع والتنازل، صيحة إنذار ارتسامية ونداء ملّح إلى الرأي العام الوطني والدولي تطالبهم فيه بممارسة ضغوط على السلطات الجزائرية حتى تعطي هذه الأخيرة جواباً واضحاً عن السؤال الذي يطرحه أهالي المفقودين لها منذ سنوات: «ماذا فعلتم بالمفقودين؟ أخذتموهم أحياءً، أرجعوهم لنا أحياء!» ولوضع حدّ لمغالطات السلطة التي تدّعي أنّ كثيراً من المفقودين قد التحقوا بالجبال أو بالخارج، قدّمت عائلات المفقودين براهين موثقة تدلّ على أنهم اختطفوا إما من منازلهم أو مواقع عملهم، أو بعد عودتهم، من طرف مصالح الأمن أو الدرك أو الشرطة. وسوف يحكم العالم على السلطات الجزائرية بناء على مدى قدرتها على حل مشكل المفقودين.

6. المجازر

بصفتي مدافعاً عن حقوق الإنسان، يجب أن أقول أنّ إرهاب الدولة موجود في الجزائر. لماذا إرهاب الدولة؟ لأنّ الجيش لا ينتقم من الذين رفعوا السلاح فقط، بل كذلك من الذين يظنّ أنهم ساعدوا المسلّحين بتزويدهم بالطعام والمعلومات والمخابي، سواءً عن

طواعية أو إكراهاً. وبجانب إرهابيي الجماعات الإسلامية المسلّحة يوجد أيضاً إرهابيو الجماعات المسلّحة الخفية. وقد نشرت جريدة دومان لالجيري^ت أنه في عهد العميد العربي بلخير، لما كان وزيراً للداخلية، أنشئت 300 فرقة من فرق الموت.

كان الجزائريون ينتظرون موقفاً حازماً من المجتمع الدولي إزاء المجازر التي ارتكبت في بلادهم. وقد قام بزيارة الجزائر من 22 يوليو إلى 4 أغسطس 1998 وفد من الأمم المتحدة، عُرف باسم البعثة الأومية، يقودها ماريو سواريس. وأعدت البعثة تقريراً للأمين العام للأمم المتحدة، لكن هذا التقرير - الذي نُشر في 10 سبتمبر 1998 - يبرئ النظام الجزائري ممّا فعله في الماضي ويمنحه حريّة التصرف في الحاضر ويقدم له صكاً على بياض للمستقبل.

وقد التقيتُ بأعضاء البعثة وتناقشت معهم وسلّمت لهم تقريراً كتابياً حول انتهاكات حقوق الإنسان في الجزائر. وصحيحٌ أنّ البعثة الأومية قد زارت بعض الأماكن التي ارتكبت فيها مجازر، وبالخصوص حي بني مسوس الذي يقع بضواحي الجزائر العاصمة، والذي تعرّض لمجزرة رهيبية وقعت في 5 سبتمبر 1997. وكان يرافق البعثة في زيارتها للمنطقة ضابط عسكري جزائري برتبة عميد. ويعدّ مكان مجزرة بني مسوس بـ300 متراً عن مركز الحرس البلدي وثلاث دقائق عن ثكنة الأمن العسكري، وعشر دقائق عن مقرّ الدرك الوطني، وخمس دقائق عن مطار المروحيات العسكرية بمنطقة الشراقة.

وردّا على تقرير البعثة الأومية، أكّد الأستاذ حسين زهوان، نائب رئيس الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، في تقريره الصادر في شهر أكتوبر من عام 1998 أنّ الضحايا كانوا من المواطنين النازحين من داخل البلاد والساكين في بيوت متواضعة ومؤقتة، وقُبيل وقوع المجزرة زارتهم فرقةٌ ترتدي الزي العسكري وأخذت منهم دفاترهم العائلية، زاعمة أنّها ستقوم بعملية إحصاء رسمي للسكان. وكلّ هذه الدلائل المقلّقة تُكذّب إدعاء الرواية الرسمية المقدّمة للبعثة، والمعزّزة بخريطة، بأنّ «طبيعة المنطقة» لا تسمح بالتدخل. لكن لماذا لم يزُر الوفد الأومي المواقع الأخرى للمجازر مثل الرايس وبن طلحة وسيدي حامد، حيث لا يزال فيها بعض الناجين من المجازر. وفي تلك المناطق لا يزال الناس يطرحون أسئلةً ملحّةً حول وقوع المجازر ورفض القوات المسلّحة التدخل، بالرغم من استنجد المواطنين بهم وإلحاحهم على ذلك، خصوصاً أولئك الذين استطاعوا الهروب من

فكّي كماشة المعتدين. ولا زالوا يطرحون الأسئلة عن سبب حجر مواقع المجازر ومنع دخول الناس إليها لتقديم المساعدة أو تفقد أقرارهم.

إنّ موقف السّطات الجزائرية من مجازر بني مسوس، وبن طلحة، وأماكن أخرى، يعتبر «تخلّياً عن نجدة المواطنين في حالة خطر» في نظر القانون، ولكن البعثة لم تذكر ولو كلمة واحدة في هذا الأمر. فما قام أعضاء الوفد الأممي إلاّ بتبني الرواية التي عرضتها السّطات الجزائرية الرسمية، أي أنّ النزاع قد يتوسّع إلى بلدانٍ أخرى، وبالتالي اقتفت البعثة أثر الوفد الثلاثي الأوروبي^ث.

ويُعتبر سكوت البعثة الأممية عن مجزرة سجن سركاجي فشلاً ذريعاً آخر. هذا السجن الذي يقع في قلب العاصمة وفي منطقة أمنية شديدة الحساسية، كان مسرحاً لمجزرة وقعت من 21 إلى 23 فبراير 1995، ذهب ضحيتها ما يزيد عن مائة معتقل سياسي. وقد قدّم النظام روايتين رسميتين متناقضتين للحادثة: تذكر الأولى أنّ الأمر كان «محاولة فرار» باءت بالفشل، أمّا الثانية فتشير إلى «عصيانٍ وتمردٍ». وقد نشرت الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان تقريراً من 198 صفحة تبين فيه أنّ المجزرة كانت عملية مخطّط لها مقصودة ومنفذة تهدف إلى التصفية الجسدية الانتقائية للمعتقلين السياسيين. ويكشف التقرير أنّ السّطات لم تكتف بالقضاء على أشخاص هم تحت حماية الدولة فحسب، بل أرغمت أيضاً معتقلين آخرين على الإدلاء بشهادات مزوّرة لعرضها على شاشة التلفزة، ثمّ محت كل الشواهد المادية التي بإمكانها أن تلقي الضوء على الظروف التي وقعت فيها المذبحة.

وأمام هذا الوضع الشنيع، الذي يُذكّر بجرائم الحرب غير القابلة للتقادم في القانون الدولي، وجهت أسرُّ الضحايا ومحاموهم ومناضلون في مجال حقوق الإنسان، نداءً عاجلاً للضمير العالمي وللمنظمات الإنسانية ومنظمات حقوق الإنسان للضّغط من أجل إنشاء لجنة تحقيق محايدة ومستقلة لإظهار الحقيقة.

ومع ذلك لم تعط البعثة الأممية الأهمية للحديث عن هذه المجزرة. بل أكثر من ذلك فإنّ أعضاء الوفد لم يتحدثوا إلاّ إلى سجين إسلامي واحد فقط عند زيارتهم لسجن سركاجي وقضوا كل الوقت المتبقي مع سجناء أدينوا في جرائم اقتصادية.

^ث يشير الفلاي إلى وفد لتقصّي الحقائق تابع للبرلمان الأوروبي زار الجزائر في يناير 1998. ولم يُعلن عن هذا تقرير الثلاثي لمجلس الوزراء الأوروبي.

وما يبعث على القلق والتأسف في شأن هذه البعثة الأممية، هو أنّها لم تبدِ أيّ شعور نحو المأساة التي يعانها الجزائريون، ولم تدع في أي لحظة الشعب الجزائري إلى التصالح وتحقيق السلم.

7. الجهاز القضائي

العدالة هي السّلطة حسب الدستور، لكنّها في الواقع أداة في يد السّلطة حيث أصبح تدخّل السّلطة في الشؤون القضائية والسعي للتأثير في قرارات العدالة هو القاعدة. لم يعد في الجزائر قضاة مستقلون، بل تحوّلوا إلى مندوبين عن السّلطة. ففي المحاكمات السياسية لا يحكم القضاة طبقاً للقانون وما تملّيه عليهم ضمائرهم، وإنّما وفقاً للأوامر الصادرة عن السّلطة الحاكمة، أو عن وزير العدل أو مصالح الأمن. ولم تعد للعدالة سلطة على الشرطة، التي صارت تسبقها فتشلّ حركتها، وإنّما تواصل العدالة عمل الشرطة على النهج الذي تحدده هذه الأخيرة لا غير.

وما يُطلب من القضاة معرفته فيما يتعلق بالمتهم هو شخصه وليس ما اقترفه. إنّه عصر المحاكمات الملققة، التي تُدكّرنا بشكل غريب بمحاكمات موسكو في سنوات 1936-1938 وبمحاكمات حرب التحرير وأخيراً بمحكمة أمن الدولة المنحلّة والمحاكم الخاصة. وحسب نظرية فيشينسكي (Vichinsky)، فإنّ البيئّة المثالية هي اعتراف المتهم بنفسه، وهذا الاعتراف يُتنزع منه تحت التعذيب، وتشكّل التهمة الموجهة له حكماً مسبقاً قبل الحكم الفعلي. ويُعتبر طلب محاكمة عادلة في القضايا السياسيّة تحت حالة الطوارئ طلباً مستحيلاً.

لقد ارتكبت جرائم قضائية، وصدرت أحكام قاسية على أناس أبرياء، كما حُكم على آخرين بالإعدام ونقذ فيهم الحكم ظلماً وعدواناً. وسيبقى ذلك وصمة عار في جبين العدالة الجزائرية لا يمكن محوها. وتدبّي مستوى بعض القضاة فأصبحوا سفاكين لا رجال عدالة.

وأصبح حقّ اللجوء السياسي منتهكاً في كل مكان، وخاصة في أوروبا أين صار يُستعمل قانون اللجوء استعمالاً حصرياً، بواسطة إجراءات قمعية وردعية تتناقض مع القوانين الأوروبية الداخلية والدولية. ويعتبر إرجاع الجزائريين من طالبي اللجوء السياسيّ إلى الجزائر - بعد ما فرّوا من بلادهم خوفاً من الظلم والقمع - تواطؤاً ومشاركةً في المسؤولية عن المصير الذي ينتظرهم عند وصولهم، ألا وهو التعذيب وأحياناً الموت.

8. إرادة الدولة وإرادة الشعب

من مزايا الأحداث السياسية الحالية أنّها تكشف الطبيعة الحقيقية للنظام الجزائري. ففي داخل النظام وفي جلسات مغلقة تتصارع الأجنحة المتناحرة فيما بينها. فماذا يستطيع أن يفعله رئيس جمهورية أو رئيس حكومة أو برلمان ناشئ عن انتخابات مزوّرة، إذا علمنا أنّ السّلطة الفعلية هي بيد الجيش. فهذا الأخير يُمسك بزمام الحكم ويسيطر على البلاد، ومصرّ على البقاء في هذا الموقع ولا ينوي التخلّي عن احتكاره للسّلطة منفرداً.

أمّا الشعب، فسواء صوّت أو صوّت في مكانه، ليس بيده اتخاذ القرار، إنّهُ يصادق فقط على اختيارات أصحاب القرار. فنتائج الانتخابات معلومة مسبقاً ونسبة المشاركة محدّدة لتكون مرتفعة حسب ما تقرّره القيادة العسكرية.

إذا نُزعت السلطة من الشعب فلا معنى لها. كما لا معنى للسّلطة إن لم تمارس تحت إشراف الشعب وإن لم توظّف في خدمة النفس البشرية وكرامتها وحقوقها. ويؤكد كل الذين قاموا بمعركة سياسية أو مسلّحة ضد الدكتاتورية أنّ أعمال العنف التي تستهدف المدنيين هي أعمال إرهابية، مما يدل على أنّ هناك ثلاثة أنواع من الإرهاب في الجزائر: إرهاب الدولة، وإرهاب الجماعات الإسلامية المسلحة، وإرهاب الجماعات المسلحة الخفية. فإن لم يعد السّلم إلى الجزائر فلا معنى للديمقراطية ولا معنى للازمتها الحتمية: الانتخابات الحرّة لإعادة السيّادة والسّلطة للشعب في اختيار ممثليه بحرية في مؤسسات الدولة.

يجب على الدولة أن تعكس إرادة الشعب وليس للشعب أن يخضع لإرادة الدولة.